

## 4 من 6/عمدة الأحكام/كتاب اللباس/أمرنا رسول الله بسبع ونهانا

### عن سبع/الشيخ صالح الفوزان/كبار العلماء

صالح الفوزان

سلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال المصنف رحمنا الله تعالى واياهم وعن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه قال  
امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع - 00:00:00  
وننهانا عن سبع امرنا بعبادة المريض واتباع الجنازة وتشميت العاطس وإبرار القسم أو المقسم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء  
السلام وننهانا عن خواتيم أو عن أو عن تختم بالذهب وعن الشرب بالفضة - 00:00:16  
وعن المياثر وعن القسي وفي القص وعن القسي وعن لبس الحرير والاستبرق والديباج بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب  
العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:00:42  
هذا حديث عظيم يشتمل على مسائل مهمة في اللباس في التعامل مع المسلمين وفي بيان الاواني المحرمة فهو حديث جامع فيه  
اوامر وفيه نواهي الاوامر سبع والنواهي سبع نعم اعد اول - 00:01:06  
امرنا بعبادة المريض امرنا بعبادة المريض هذه واحدة عيادة المريض المسلم لان في ذلك اجرا عظيما للزايد وان من زار مريضا او  
يعني مريضا لا يزال في خرفة الجنة يعني في سمق ثمر الجنة - 00:01:44  
آآ عيادة المريض حق للمريض على اخيه لاجل ان يدعوا له. ويؤنس ويوسع عليه يوسع عليه ما هو فيه من مس المرط او طيق  
الصدر فيحصل بذلك خير كثير في عيادة المسلم واما عيادة المريض الكافر - 00:02:09  
فاذا كان في هذا دعوة له من الاسلام فانه يعود ويدعوه الى الاسلام لعله يموت على الاسلام فينجو من النار وقد زار النبي صلى الله  
عليه وسلم عمه ابا طالب وهو يحتضر - 00:02:45  
عرض عليه الاسلام ورغبه في الموت على الاسلام لكن الله لم يكتب له القبول بسبب انه اخذته الحمية الجاهلية لدين ابائه فمات على  
الشرك وزار صلى الله عليه وسلم يهوديا - 00:03:04  
وعرض عليه الاسلام فاسلم اليهودي ومات على الاسلام قال النبي صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي انقذه بي من النار فاذا كان  
المقصود من عيادة المريض الكافر دعوته الى الاسلام هذا امر مطلوب - 00:03:28  
اما اذا كان لغير ذلك فلا يجوز لان هذا يعد من الموالة هذه واحدة نعم واتباع الجنازة والثانية اتباع الجنازة اذا مات المسلم فان  
اخوانه يشيعونه يحضرون الصلاة عليه ويمشون معه الى المقبرة ويحظرون دفنه - 00:03:52  
ويدعون له بعد الدفن هذا من حقه عليهم. وهذا من باب الشفاعة لآخيههم. يشفعون له عند الله سبحانه وتعالى ففيه الترغيب في  
تشيع الجنائز جنايز المسلمين. اما جنازة الكافر فلا يجوز للمسلم ان يشهد بها - 00:04:26  
ولا ان يشيعها لان هذا يعتبر من الموالة نعم وتشميت العاطس الثالثة تشميت العاطس هواء يخرج من طريق الانف هواء  
يكون في يكون في في البدن ويخرج عن طريق الانف - 00:04:53  
وفي ذلك مصلحة للبدن لانه يخرج الهوى الذي كان مختزنا فيه فيحصل اه للعاطس ارتياحا بعد العطاس. فهذا نعمة من الله عز وجل  
العاطس يشكر الله يحمد الله فيقول الحمد لله - 00:05:24  
فاذا قال الحمد لله فان من سمعه يشمته بان يقول يرحمك الله ثم يرد هو ويقول يهديكم الله ويصلح بالكم هذا هو التشميت. واصل

بالسين التسميت. التسليت من سمت يدعو له بحسن السم - 00:05:55

ثم تشكلت السين وصارت شيئا وهذا معنى معناه الدعاء له بحسن السم وهذا مربوط مربوط بشرط وهو ان يحمد العاطس الله. فان لم يحمد الله فلا تشمته في الحديث الاخر اذا عطس فحمد الله فشتمه - 00:06:26

بهذا القيد واما الكافر اذا عطس فلا يشمت لا يدعى له بالرحمة فليقال يهديكم الله وكان اليهود يعطسون عند الرسول صلى الله عليه وسلم من اجل ان يقول لهم يرحمك الله فكان صلى الله عليه وسلم يقول يهديكم الله - 00:06:57

بدل يرحمكم الله نعم وابرار القسم او المقسم الرابعة ابرار القسم والحلف. اذا حلف عليك اخوك ان تفعل كذا وهذا الشيء الذي يطلب منك ليس فيه محرم ولا معصية لان طلب منك ان تدخل بيته او تأكل - 00:07:22

من طعامه او ان تزوره وما اشبه ذلك. طلب منك شيئا مباحا فان الافضل ان الافضل ان تبر بقسمه ولا تخالف ما اقسم على عليك ان تفعله او اقسم عليك ان تتركه - 00:07:54

هذا من حقه عليك ابرار القسم او اضرار المقسم. هذا من حق المسلم على اخيه انه اذا اقسم عليه طلب شيء مباح ان يضر بقسمه ولا يحثه فيها نعم ونصر المظلوم - 00:08:21

نصر المظلوم الى المسلمين قال صلى الله عليه وسلم حتى من الكفار نصر المظلوم. لان الظلم لا يجوز لا في حق المسلم. ولا في حق الكاذب ولكن في حق المسلم - 00:08:50

اشد الظلم لا يجوز الذي يسعى في ازالة الظلم هذا على اجر عظيم قال صلى الله عليه وسلم انصر اخاك قادما او مظلوما قالوا يا رسول الله ننصره اذا كان مظلوما - 00:09:08

فكيف ننصره اذا كان ظالما قال تحجزه عن الظلم فذلك نصره فنصر الظالم حجزه عن الظلم هذا نصره نعم واجابة الداعي اجابة الداعي اذا دعاك في حضور في حضور وليمة - 00:09:33

او طلب منك ان تحضر بمناسبة زواج فانه من حقه عليك ان تجيبه. ما لم يكن هناك منكر. لا تقدر على ازالته. فان كان في الاحتفال كما هو الكثير الان في مناسبات الزواج اذا كان فيه منكر فان كنت تقدر على ازالته وجب عليك - 00:10:05

ان كنت لا تقدر فانه لا يجوز لك الحضور اما اذا كان ليس فيه منكر من حق اخيك ان تجيبه لانك اذا لم تجبه يحصل له انكسار نفس وربما انه يخاف انك قد - 00:10:38

آآ اجرتها وانك لاحظت عليه شيئا فيكون في نفسه شيء. لاجل ازالة ما في النفس تحضر ما لم يكن عليك ضرر او يكون في الدعوة منكر ولا تقدر على ازالته. نعم - 00:11:06

وافشاء السلام افشاء السلام واللفشة معناه النشر نشر السلام بان اذا التقى المسلم ان يسلم احدهما على الاخر بان يقول السلام عليكم ويرد الاخر فيقول وعليكم السلام قال الله جل وعلا واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها - 00:11:31

ان الله كان على كل شيء حسيبا والابتداء بالسلام سنة مؤكدة. ورد السلام واجب ردوا واجب والسلام معناه الدعاء بالسلامة او هو اسم من اسماء الله تعالى تقول السلام عليك اي عليك اسم الله. بمعنى ان الله يحفظك - 00:12:05

ويحوطك بعنايتك او هو دعاء بالسلامة. المسلم عليه وآآ افشاء السلام يترتب عليه لزوال ما في النفوس ويترتب عليه زرع المحبة في القلوب قال صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على شيء - 00:12:42

قال صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم؟ افشوا السلام بينكم والسلام لا يكلفك وقتا ولا مالا ولا كلمة طيبة تقولها لاختك يحصل فيها خير كثير - 00:13:13

ونهى صلى الله عليه وسلم عن التهاجر بين المسلمين لا يسلم بعضهم على بعض. وحتى لو كان بينكما سوء تفاهم فلا يجوز لك ان تهجره اكثر من ثلاثة ايام اذا كان ولا بد فالى ثلاث ثم تسلم عليه - 00:13:43

قال صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام نعم ونهانا عن خواتيم او عن تختم بالذهب - 00:14:09

هذا من احكام اللباس نهى عن التختم بالذهب للرجال. فلا يجوز للرجل ان يلبس خاتم الذهب سواء كان خالصا او شيء او خاتم فيه ذهب حرام على الرجل قد رأى صلى الله عليه وسلم رجلا - [00:14:30](#)

عليه خاتم آآ خاتم من ذهب رأى رجلا لابسا خاتما من الذهب فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم وطرحه في الارض وقال يعمد احدكم الى جمرة من نار جهنم فيضعها في يده - [00:14:54](#)

لما قام النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للرجل خذ خاتمك انتفع به. قال لا والله لا اخذه وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه ولم يأخذه امتثالا - [00:15:16](#)

آآ امر النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو الايمان هذا هو الايمان الصحيح والدليل على صدق الايمان وطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا فيه تحريم تختم بالذهب للرجال. اما للنساء فهو مباح - [00:15:41](#)

وبياهر الرجل الخاتم من الفضة قاتا من الفضة يباح للرجل وقد تختم النبي صلى الله عليه وسلم بالفضة الخاتم من الفضة مباح وكذلك الخاتم من غير الذهب ولو كان ثمينا من الالماس او من الاحجار الكريمة او انما الممنوع هو التختم بالذهب - [00:16:03](#)

فقط للرجال نعم وعن شرب بالفضة نهى صلى الله عليه وسلم عن شرب في اواني الفضة واواني الذهب. كما سبق بباب الانية. قال صلى الله عليه وسلم لا تشربوا في انية الذهب - [00:16:27](#)

والفضة قال صلى الله عليه وسلم الذي يشرب في انية الذهب والفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم انما يجرجر في بطنه نار جهنم. قال صلى الله عليه وسلم لا تشربوا في اواني الذهب فانها لهم في الدنيا - [00:16:46](#)

يعني للكفار في الدنيا ولكم في الآخرة فالمسلم لا يجوز له ان يتخذ الاواني من الذهب حتى ولو لم يستعملها لو اتخذها للزينة او تحفة من التحف عنده كاس من الذهب او اناء من الذهب - [00:17:07](#)

او اي شيء مصنوع من الذهب على انه تحفة لا يجوز له ان يأخذه ولا من الفضة ايضا لا يجوز له اتخاذ التحف والاواني من الذهب او الفضة مهوب هذا خاص بالاواني - [00:17:31](#)

التي تستعمل نعم وعن الميائير عن الميائير الميائير جمع ميثرة وهي ما يوضع على ظهر المركوب ما يوضع على ظهر المركوب تحت الراكب فلا يكون من - [00:17:50](#)

من من اللون الاحمر الخالص نهى عن الميائير الاحمر. اما ان الانسان يتخذ ميثره يركب عليها. من غير اللون الاحمر فلا بأس لكن يتخذ ميثره من اللون الاحمر الخالص هذا لا يجوز ولا يجوز له ان يلبس - [00:18:18](#)

الاحمر الخالص ما يجوز انه يلبس الاحمر الخالص. اما انه يلبس شيئا فيه فيه حمرة وفيه غير الحمرة هذا لا بأس انما الممنوع الاحمر الخالص لا يلبسه ولا يركب عليه او يفترشه. نعم - [00:18:42](#)

وعن القسي وعن القسي نسبة الى القس وهو وهو لباس من الحرير لباس من الحرير يصنع في مكان يقال له القص وينسب اليه وقال قصي ويجوز الظم والمراد به الحرير وهذا سبق ولا يجوز للرجل ان يلبس - [00:19:08](#)

ملابس الحرير نعم وعن لبس الحرير نعم والاستبرق نعم انواع هذه انواع من الحرير القسي نوع والحرير يعني الخالص والاستبرق وهو ما غلظ من الحرير. نعم. كله عن الحرير بانواعه - [00:19:33](#)

نعم والديباغ نعم نوع من الحرير ايضا الديباغ ما رق من الحرير استبرق ما غلظ من الحرير نعم اسأل الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل ذكر بعض اهل العلم ان التشميت ثلاث مرات فما بعدها يدعى للعاطش بالشفاء فهل يصح ذلك؟ نعم نعم - [00:19:59](#)

شمتوه في المرة الاولى والثانية. اما في الثالثة والرابعة فهذا يكون فيه زكام. هذا نتيجة مرض فيدعو له بالشفاء. نعم اسأل الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل يبلغ الاجر بالاتصال على المريض اذا كان مكانه بعيدا عني ولم استطع الذهاب اليه؟ ليش - [00:20:20](#)

يقول هل يبلغ الاجر بالاتصال على المريض بحسدة نعم اذا لم تستطع الذهاب اليه واتصلت به الجوال او بالتلفون هذا نوع من من الزيارة وتأنيسه يكفي ذلك اجر لكن ليس مثل اجر من ذهبوا - [00:20:45](#)

وسار اليه وزاره في منزله او في او في المستشفى هذا ابلغ نعم. احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل يجوز اقتناء

الاقلام التي باللون الذهبي؟ ولكنه ليس فيه ذهب او طلاء ذهب - 00:21:05

اذا لم يكن فيه ذهب فانما فيه صبغ بوية او تشبه الذهب فلا فلا حرج في ذلك. المهم انه ما يوجد فيه ذهب نعم - 00:21:24